

لا تقم بمقراطية بحدوث
مؤتمرات شعبية



اللجان في كل مكان

الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة

شؤون الخدمات
قرار الأمين المساعد للشؤون الاقتصادية
رقم (856) لسنة 1370 و.ر.

مصادره: المراسم والقرارات والخطط والبرامج والخطط والخطط
للأمن القومي في ضوء الخطوط العريضة للاقتصاد الوطني

الأمم المتحدة للمساعد لشؤون الخدمات

- بعد الإطباق على القانون رقم ((106)) لسنة 1973 لفرجي ، بإصدار القانون الصحي ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم ((7)) لسنة 1982 لفرجي ، بشأن حماية البيئة .
- وعلى القانون رقم ((1)) لسنة 1369 و.ر ، بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ولائحته التنفيذية .
- وعلى قرار مؤتمر الشعب لعام رقم ((4)) لسنة 1430 مولادية ، بشأن تحديد القطاعات التي تدار بلجان شعبية عامة ، وتقرير بعض الإجراءات في شأن الأوضاع المترتبة على ذلك وتعديلاته .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم ((358)) لسنة 1340 و.ر ، بإعادة تنظيم الجهاز الإداري للجنة الشعبية العامة .
- وعلى كتاب أمين اللجنة الشعبية للهيئة القومية للبحث العلمي رقم ((497)) المؤرخ في 1370/7/11 و.ر .
- وعلى ما عرضه مدير إدارة الخدمات الصحية

تيسير

مادة (1)

يحظر دخول السلع الغذائية للجمهورية العظمى إذا كان قد مضى على تصنيعها أكثر من ثلاث مدة الصلاحية بالنسبة للأغذية قصيرة الصلاحية ، ونصف المدة بالنسبة للأغذية التي صلاحيتها سنة أو أكثر مصنوعة من تاريخ إنتاجها وحتى وصولها إلى أي وحدة دخول للجمهورية العظمى .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار بعد مائة وعشرين يوماً من تاريخ صدوره وينظر في مئونة الإجراءات .

مصادره: المراسم والقرارات والخطط والبرامج والخطط والخطط
للأمن القومي في ضوء الخطوط العريضة للاقتصاد الوطني



صدر في :

الغرداني : 19 / 8 / 1370 و.ر

مصادره: المراسم والقرارات والخطط والبرامج والخطط والخطط